اللابطان فانهما برهان عندنا وعند من وافقنا باتفاق مالم
يكونا عبدين او كافرين فيعمل العبد حسنين ويودب الكافر
عند اشهب والله اعلم الحديث الخامس عشر عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن
بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر ~~فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يومن بالله اليوم~~
فليكرم جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
رواه البخاري ومسلم الكلام على الحديث من وجوه
الاول قال ابن عطية سمي اليوم الاخر لانه لا ليل بعده ولا يسمى
يوما الا ما تعقبه ليل قال ومعنى الحديث ان المومن اذا
اراد ان يتكلم فليتفكر قبل كلامه فان علم تحقق ان ما يتكلم به خير
محقق لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى كلام محرم او مكروه فليتكلم
وان كان مباحا فالسنة السكوت وقد قال تعالى ما يلفظ من قول
الا لديه رقيب عتيد وظاهر الاية انهما يكتبان المباح وان كان المباح
قد قيل انهما ما يكتبان الا ما كان فيه ثوابا وعقاب وقد
جا في صحف ابراهيم من عد كلامه من عمله قل كلامه وفي الحديث
الا انبيكم بامرين خفيفين لم يلق الله بمثلهما الصمت وحسن
الخلق وقيل في الحكمة انما جعل لك لسان واحد واذنان
ليكون ما تسمع اكثر مما تقول وروي ان رجلا سال مالكا رحمه الله
تعالى

تعالى في مرضه الذي مات فيه فقال ان شئت جمعت لك علم
العلما وحكم الحكما وطب الاطبا في ثلاث كلمات اما علم العلما
فاذا سئلت عما لا تعلم فقل لا اعلم واما حكم الحكما فاذا كنت
جليس قوم فكن اسكتهم فان اصابوا كنت من جملتهم وان
اخطاوا سلمت من خطاياهم واما طب الاطبا فاذا اكلت
طعاما فلا تقم الا ونفسك تشتهيه فانه لا يلم بجسمك غير مرض
الموت او قريبا من هذا ويقال لو كان الكلام من فضة لكان
السكوت من ذهب وبالجملة فالاولى بالانسان التقليل من
الكلام ما استطاع ما لم يتعلق بذلك مصلحة دينية
او دنيوية وخصوصا بعد العشا الاخرة خشية ان ينام
عن الصبح بسبب السهر اول الليل واما خشية ان يقع
في الحديث من اللغو والغلط ما لا ينبغي ان يختم به اليقظه
وقد استثنى العلما من ذلك اربعة العلم وجميع القربات
والكلام مع العروس والضيف والمسافر واما ما تدعو الحاجة
اليه من ضرورات الانسان ومصالحه نحو خبز ولحم وما
اشبه ذلك فخارج عن هذا والله اعلم الثاني قوله عليه الصلاة
والسلام من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره اختلف
في حد الجيرة فقال الاوزاعي اربعون دارا من كل ناحية
وقالت فرقة من سمع الاقامة فهو جار المسجد وبقدر ذلك في

Copyright © King Saud University